

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠١٢

بالموافقة على اتفاق مظلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين وهم الوكالة الفرنسية للتنمية وبنك الاستثمار الأوروبي والمفوضية الأوروبية بشأن مشروع المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة الكبرى

والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٣

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١٣ من فبراير ٢٠١١؛  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣٠ من مارس ٢٠١١؛  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١١ من أغسطس ٢٠١٢؛  
وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

**قرر:**

**(مادة وحيدة)**

ووفق على اتفاق مظلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين وهم الوكالة الفرنسية للتنمية ، وبنك الاستثمار الأوروبي ، والمفوضية الأوروبية بشأن مشروع المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة الكبرى للمساهمة بجزمة تمويل تبلغ ٩٤٠ مليون يورو ، والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٣ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١٢ نوفمبر سنة ٢٠١٢ م) .

**محمد مرسي**

**اتفاق مظلة**  
بين  
**حكومة جمهورية مصر العربية**  
و  
**شركاء التنمية الأوروبيين**  
**تحديداً**  
**الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD)**  
و  
**بنك الاستثمار الأوروبي (EIB)**  
و  
**المفوضية الأوروبية (EC)**  
( مجتمعين «شركاء التنمية الأوروبيين»  
ومنفصلين «شريك التنمية الأوروبي» )  
بشأن  
**مشروع المرحلة الثالثة - الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة**

## إن حكومة جمهورية مصر العربية

و

### شركاء التنمية الأوروبيين

سعياً إلى تنمية المزيد من التعاون المثمر بين جمهورية مصر العربية وشركاء التنمية الأوروبيين :

ورغبةً في تعزيز وتكثيف العلاقة بينهما من خلال التعاون المشترك بروح من الشراكة؛ وإدراكاً منها بأن هذه الشراكة الوثيقة تشكل الأساس لاتفاق المظلة هذا؛ وبهدف المساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في جمهورية مصر العربية؛ وبروح إعلان باريس وإعلان أكرا بشأن فعالية المساعدات، والملكية، والتنسيق، والموازنة، والنتائج، والمساءلة المتبادلة؛ وأخذنا في الاعتبار ما يلى :

(أ) اتفاقية المشاركة بين الاتحاد الأوروبي وحكومة جمهورية مصر العربية التي دخلت حيز النفاذ في الأول من يونيو ٢٠٠٤ وخطة العمل المشتركة لسياسة الجوار الأوروبية بين الاتحاد الأوروبي ومصر التي تم إقرارها في الدورة الثالثة لمجلس الشراكة بين الاتحاد الأوروبي ومصر في بروكسل بتاريخ ٦ مارس ٢٠٠٧، وقرار المفوضية رقم (2007/672/C) باقرار ورقة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٣ - ٢٠٠٧

(ب) الاتفاق الإطاري بين حكومة جمهورية مصر العربية وبنك الاستثمار الأوروبي الموقع في التاسع عشر من يوليو ١٩٩٧ (الاتفاق الإطاري لبنك الاستثمار الأوروبي).

(ج) الاتفاق الإطاري الموقع بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية في التاسع عشر من أبريل ٢٠٠٦ (الاتفاق الإطاري للوكالة الفرنسية للتنمية) :

اتفق الطرفان على ما يلى :

(المادة الأولى)

الاختصارات

AFD تعنى الوكالة الفرنسية للتنمية .

DAC تعنى لجنة المساعدات التنموية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية .

EC تعنى المفوضية الأوروبية .

EIB تعنى بنك الاستثمار الأوروبي .

EU تعنى الاتحاد الأوروبي .

EUR تعنى اليورو .

GoE تعنى الحكومة المصرية .

NAT تعنى الهيئة القومية للأنفاق .

Metro L3P3 تعنى المرحلة الثالثة من الخط الثالث من مترو أنفاق القاهرة الكبرى .

NIF مرفق الجوار للاستثمار .

(المادة الثانية)

أهداف المشروع

تسهم المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو الأنفاق في تحسين ظروف المواصلات

لسكان القاهرة ، وأهداف هذه المرحلة هي :

(أ) المساهمة في النمو الاقتصادي من خلال خفض الزحام في المناطق الحضرية وبالتالي زيادة إنتاجية العمل ،

(ب) تحسين الظروف المعيشية لسكان القاهرة المحروميين اجتماعياً من خلال زيادة قدرتهم على الحركة والتنقل وبالتالي الوصول إلى أماكن التعليم والعمل وغيرها من الخدمات ؛

(ج) التخفيف من آثار تغير المناخ والتلوث من خلال توفير وسائل نقل حضرية أكثر استدامة وصديقة للبيئة .

المشروع يعني المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة المول جزئياً من خلال حزمة التمويل المفصلة في المادة الرابعة .

## (المادة الثالثة)

## تكلفة المشروع

١ - تقدر التكلفة الإجمالية للمشروع عند توقيع هذا الاتفاق ، وفقاً لدراسة الجدوى التي قامت بها الهيئة القومية للأنفاق (NAT) يبلغ ٢٠٧٥،٠٠٠،٠٠٠ يورو (مليارين وخمسة وسبعين مليون يورو) ، مقسمة طبقاً للجدول التالي :

المكون	التكلفة التقديرية (مليون يورو)
أعمال ومعدات ثابتة	١٦٢٣,٥
دراسات وأعمال إشراف وتنسيق	١٦,٥
وحدات متحركة	٤٣٥
الإجمالي (مليون يورو)	٢٠٧٥

٢ - تقول الوحدات المتحركة من خلال تمويل خارجي يتم إدارته بشكل منفصل عن طريق الحكومة المصرية .

٣ - تقدر مساهمة حكومة جمهورية مصر العربية ، الخاصة بالأعمال والمعدات الثابتة ، يبلغ ٢٠٧٥،٠٠٠،٠٠٠ يورو (سبعمائة مليون يورو) أو ما يعادلها بالجنيه المصري .

٤ - تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية بضمان التمويل المحلي للمشروع طبقاً لخطة التنفيذ الخاصة بها . يتم تخصيص التمويل من أجل تنفيذ المشروع من خلال الهيئة القومية للأنفاق بصفتها الجهة المنفذة .

## (المادة الرابعة)

## حزمة التمويل الأوروبي

١ - بناءً على النتيجة الإيجابية لتقدير المرحلة الثالثة من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة الكبرى وشرط حصول كل شريك أوروبى من شركاء التنمية على تفويض رسمي من هيئاتهم المختصة للدخول فى اتفاق قرض / تمويل مع حكومة جمهورية مصر العربية ،

سوف يتبع شركاء التنمية الأوروبيون التمويل التالي لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للشروط المنصوص عليها في المادة الثانية أعلاه ، والمادة الرابعة البند (٢) ، والمادة السادسة :

(أ) تمويل استثمار يصل إلى ٩٣٠،٠٠٠،٠٠٠ يورو (تسعمائة وثلاثون مليون يورو)  
في صورة قروض أو منح ،

(ب) تمويل مساعدة فنية يصل إلى ١٠،٠٠٠،٠٠٠ يورو (عشرة ملايين يورو)  
في صورة منحة ويشكلان معًا « حزمة التمويل » .

٢ - عدم سريان تمويل المفوضية الأوروبية بتوقيع اتفاق المظلة هذا ،

تصبح شروط حزمة التمويل على النحو التالي :

شريك التنمية الأوروبى	مبلغ حد أقصى (يورو)	معدل فائدة سنوى (%)	تاريخ الاستحقاق (سنة)	فترة السماح (سنة)
(أ) التمويل الاستثماري : الوكالة الفرنسية للتنمية ..	٣٠٠،٠٠٠،٠٠٠	٢,٧٩ (*)	٢٠	٧
بنك الاستثمار الأوروبي ...	٦٠٠،٠٠٠،٠٠٠	٢,٧٨ (**)	٢٥	٧
المفوضية الأوروبية (مرفق الجوار للاستثمار)	٣٠،٠٠٠،٠٠٠	منحة		
(ب) المساعدة الفنية : المفوضية الأوروبية (مرفق الجوار للاستثمار)	١٠،٠٠٠،٠٠٠	منحة		

(\*) معدل الفائدة التأشيري الثابت (وفقاً لظروف السوق في ٢٠١٢/٨/٢٩) يتم حسابه على أساس سعر فائدة يوربيور + ٨٠ نقطة . وتطبق عمولة ارتباط قدرها (٥٪) سنوياً على المبالغ غير المسحورة وفقاً لجدول صرف يتم تحديده في اتفاق القرض .

(\*\*) يتم توقيعه في ثلاثة عقود تمويلية في مواعيد يتفق عليها المقترض و EIB .

(\*\*\*) معدل الفائدة التأشيري وفقاً لظروف السوق في ٢٠١٢/٨/٣٠

- ٣ - هذه المبالغ لا تشمل الضرائب ، يتم تغطية الضرائب من خلال مساهمة الحكومة المصرية .
- ٤ - تعتبر مساهمات التمويل حزمة مشتركة واحدة فقط ولا يمكن فصلها أو تقسيمها . وقد تم تصديقها بحيث تعطى متوسط معدل فائدة كلية لحزمة التمويل لقرض يبلغ ٩٤٠،٠٠٠ يورو (تسعمائة وأربعون مليون يورو) بسعر فائدة يبلغ حوالي (١١٪) لمدة ٢٥ عاماً و٧ سنوات فترة سماح على أساس المعدلات التأشيرية المذكورة في المادة الرابعة (٢) ويكون عنصر المتحدة طبقاً لأسلوب DAC حوالي (٦٠٪) .

#### (المادة الخامسة)

#### خدمة دين القروض

تعهد حكومة جمهورية مصر العربية بصفتها المقترض بأن تقوم وزارة المالية - من خلال البنك المركزي المصري - بسداد كافة الالتزامات الواجبة السداد بالكامل بوجوب اتفاق المظلة هذا ، وكذا القروض المزمع إبرامها مع كل شريك من شركاء التنمية الأوروبيين .

#### (المادة السادسة)

#### ترتيبيات التنفيذ

- ١ - استخدام المبالغ المحددة في المادة الرابعة من هذا الاتفاق والشروط والأحكام التي تناولت بوجبهها هذه المبالغ تحكمها اتفاقيات محددة كما هو موضح أدناه في المادة السابعة يتم إبرامها بين حكومة جمهورية مصر العربية ويمثلها البنك المركزي المصري (للتفاوض من بين شروط مالية أخرى) ، وزارة النقل ، أو الهيئة القومية للاتفاق و/أو أي كيان ذي صلة ، وكل شريك من شركاء التنمية الأوروبيين .
- ٢ - سوف يقوم كل شريك من شركاء التنمية الأوروبيين بصرف فقط المبالغ المستحقة بوجوب اتفاق القرض/التمويل لتمويل المشروع إذا :

(١) دخل اتفاق المظلة هذا حيز التنفيذ .

(٢) تم توقيع كافة اتفاقيات القروض/التمويل مع كل شريك من شركاء التنمية الأوروبيين .

(٣) لم تنشأ حالة في إطار اتفاق قرض/تمويل تتيح لشريك التنمية الأوروبي بوجوب اتفاق القرض/التمويل الخاص به إلغاء أو تعليق سحب مبلغ القرض/التمويل .

(٤) الفاعلية المتبادلة (ويعني ذلك الوفاء بكافة الخطوات السابقة لعملية السحب) من خلال كل من اتفاقات القرض/التمويل المبرمة .

(٥) يتم صرف المبالغ التي يتبعن على كل شريك من شركاء التنمية الأوروبيين تحويله بالتساوي وعلى أساس النسبة والتناسب .

٣ - من أجل تحقيق الوضوح ، تقر الوكالة الفرنسية للتنمية هنا أن تمويلها للحزمة المالية يخضع لتوقيع اتفاق المظلة هذا في أو قبل ٢٣ سبتمبر ٢٠١٢ وتلقيها أول طلب للصرف بوجوب اتفاق القرض المحدد في أو قبل ١٩ مارس ٢٠١٣ . إذا لم يتم الالتزام بأى من هذين التارikhين النهائيين ، قد يحق للوكلة الفرنسية للتنمية إما أن تقوم بتغيير شروطها المالية أو إلغاء عرضها للتمويل .

٤ - تقوم المفوضية الأوروبية بصرف فقط تحويل المبالغ المستحقة بوجوب اتفاق التمويل

للمساعدة الفنية المحدد في المادة الرابعة البند (٢) إذا :

(١) تم دخول كافة اتفاقات التمويل المذكورة حيز التنفيذ ،

(٢) لم يقع أى حدث بوجوب أى من اتفاقات التمويل التالية يتبع للمفوضية الأوروبية إلغاء أو تعليق تحويل الأموال طبقاً لاتفاق التمويل الخاص بها .

#### (المادة السابعة)

#### اتفاقات القروض والتمويل

سوف يتطلب تنفيذ اتفاق المظلة هذا من الوكالة الفرنسية للتنمية وبنك الاستثمار الأوروبي التفاوض على ، وتوقيع اتفاقات القرض/التمويل الخاصة بهما مع البنك المركزي المصري ووزارة النقل أو الهيئة القومية للأنفاق ، و/أى كيان ذى صلة ، بصفتها المستفيد ، وكل منهما يعمل نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية .

في جميع الأحوال ، من المتفق عليه صراحة أن البنك المركزي المصري ووزارة النقل ، و/أى الهيئة القومية للأنفاق (وكيل لوزارة النقل) كل سوف يعمل نيابة عن الحكومة المصرية وهى المقترض ، وعلى البنك المركزي المصرى تغطية أية مدفوعات مستحقة بوجوب اتفاقات القرض ذات الصلة .

سوف تقوم أيضاً المفوضية الأوروبية بالتفاوض على وتوقيع اتفاق التمويل الخاص بها مع الحكومة المصرية .

## (المادة الثامنة)

## المزايا

طبقاً لأحكام الاتفاقية ذات الصلة المذكورة في الفقرات (من أ حتى ج) من المقدمة أعلاه ، تعفي الحكومة المصرية الوكالة الفرنسية للتنمية وبنك الاستثمار الأوروبي والمفوضية الأوروبية من كافة الضرائب بما في ذلك ضرائب المبيعات والرسوم وغيرها من النفقات المفروضة في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بإبرام وتنفيذ اتفاقات المشار إليها في المادة السابعة أعلاه .

## (المادة التاسعة)

## تسوية النزاعات

أى نزاع ، أو خلاف ، أو جدال أو ادعاء ينشأ فيما يتعلق باتفاق المظلة هذا يتم تسويته بقدر الإمكان ودياً بالاتفاق بين أطراف هذا الاتفاق . ويحدد كل اتفاق قرض أو تمويل على حدة قواعد حل هذا النزاع .

## (المادة العاشرة)

## التقدير والتتابعة

ينظم شركاء التنمية الأوروبيون والحكومة المصرية ، ويمثلها هنا ، ودون الاقتصار عليهم ، الوزارة أو (الوزارات) وغيرها من المؤسسات المشاركة في تنفيذ المرحلة الثالثة من الخط الثالث من مترو الأنفاق ، بعثات منتظمة لتفقد التقدير والتتابعة لضمان استخدام كافة مبالغ حزمة التمويل المشار إليها في المادة الرابعة أعلاه في الغرض المخصصة من أجله ، وطبقاً لأحكام اتفاقات القروض ذات الصلة المشار إليها في المادة السابعة .

## (المادة الحادية عشرة)

## دخول الاتفاق حيز النفاذ

تخطر حكومة جمهورية مصر العربية شركاء التنمية الأوروبيين عبر الوكالة الفرنسية للتنمية ، التي تعمل بصفتها مؤسسة التمويل الرئيسية ، بأن كافة المتطلبات القانونية من أجل دخول الاتفاق حيز النفاذ ، وتطبيق اتفاق المظلة هذا قد تم الوفاء بها . ومن ثم ، يعتبر اتفاق المظلة في كامل سريانه ونفاذها بكافة أحكامه .

يعتبر تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ هو تاريخ استلام الوكالة الفرنسية للتنمية للمعلومات المذكورة أعلاه من الحكومة المصرية.

تم التوقيع في القاهرة في ٢٣ سبتمبر ٢٠١٢ من ٨ نسخ أصلية ، ٤ نسخ باللغة العربية ، ٤ نسخ باللغة الإنجليزية ، وجميعها لها ذات المفعولة . في حالة الاختلاف في التفسير ، يعتمد بالنسخة الإنجليزية .

عن شركاء التنمية الأوروبيين

عن حكومة جمهورية مصر العربية

الرئيس التنفيذي للوكالة الفرنسية للتنمية

وزير التخطيط والتعاون الدولي

السيد/ دوف زيرا

دكتور/ اشرف العربي

بنك الاستثمار الأوروبي  
(إمضاء)

القائم بأعمال رئيس قسم التعاون  
بالمفوضية الأوروبية  
السيدة/ أرمل ليدو